

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالواسعة
تحت إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
مسجلة برقم (٧٤٠)



سياسة جمع التبرعات

إشراف الإشراف

احمد بن ابراهيم اسماعيل الرشيد

إعداد الأستاذ

فهد بن اسماعيل عبيان الرشيد



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالواسعة
تحت إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
مسجلة برقم (٧٤٠)

سياسة جمع التبرعات

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على حدة أن:

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
٢. تلتزم، في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال. وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقللوا كتعويض سوى أجراهم أو الأتعاب المحددة لهم.
٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
٦. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
٧. تبقى تكالفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن

الرقم :
التاريخ :
المشروعات:
الموضوع :



جمعية البر الخيرية بالواسعة

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالواسعة
تحت إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
مسجلة برقم (٧٤٠)

مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.

٨. يطبق نظام محاسبي معترف به للتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.

ويشجع أولئك الذين يستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٤) في دورته (٢٠١٣) هذه السياسة في ٢٥/١١/٢٠١٣م. وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات جمع التبرعات الموضوعة سابقاً.

